شـــــرح

# أرجوزة في مواطن الصلاة على النبي ﷺ

للناظم : وجيه الدين عبدالغني الشرجي -رحمه الله-

للــشـــيــخ

**بـــندر ردن الـــحارثي**

-حفظه الله-

# مـقـدمــة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد..

إن الصلاة على النبي ﷺ من العبادات التي أمرنا الله تعالى بها في قوله :

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا٥٦﴾ [الأحزاب ٥٦]

وقال ﷺ : (( **من صلى عليّ صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات** ))(١)

ولأنها من أعظم ما يربط قلب المسلم برسول الله ﷺ ويزيد في محبته وبما أن الصلاة على النبي ﷺ من العبادات التي أُمرنا بها فلا بد لها من التقيد بما ورد في السنة وأن نبتعد عن الصلوات المبتدعة التي أحدثها الناس .

وفي شرح هذه المنظومة حاولت أبين الموضع الصحيح من غيره ،

مستعيناً بالله وبأقوال أهل العلم والتحقيق .

كـتــبه

**بندر ردن الحارثي**

١٤٤١/٨/١٥هـ

للاستفسار :

٠٥٣٧٦٨٣٢٣٤

(١) مسلم

# الأبيات سرداً

١. الحمد لله العظيم القاهر ذي النعم البواطن الظواهر
٢. ثم الصلاة بعد والتسليمُ على نبيٍّ دينه قويمُ
٣. محمد الهادي صفيّ ربهِ وآله من بعده وصحبه
٤. وبعد فاسمع إن تكن ذا ذهنِ ما قد نظمت قائلا مِن لسْن
٥. خذها بإتقان وفهمٍ ثاقبِ تظفرْ بنيل السُّؤل والمطالبِ
٦. مواضعا فيها الصلاةُ تُستحبْ على النبيِّ العربي المنتخَبْ
٧. وهْي ثلاثون ذكرن موضعا وواحد في العد يتلوها معا
٨. بعد انتهاء إجابةِ المؤذنِ وبعدَ ألفاظ القنوت المتقنِ
٩. وبعد إتمامك للتشهدِ وعند يأتي ذكره في مشهَدِ
١٠. واهتِفْ بها بين الصفا والمروةِ منافسا فيها وبعد الخطبة
١١. وقبل ما تَشرع في الإقامةِ تفز بها في موقف القيامةِ
١٢. وليلة الجمعة واليوم معا ومَن دعا جاء بها قبلَ الدُّعا
١٣. وآخرًا في سائر الدعاءِ والطرفين الصبح والمساءِ
١٤. ومن يريد النّولَ والمفازةْ صلى إذا صلى على الجنازةْ
١٥. وصل - يا صاح – على محمدِ عند الخروج أو دخول المسجد
١٦. وارفع بها سمعا أتمَّ السمعِ عند دخول السوق بين الجَمْعِ
١٧. وائت بها في ختمة القرآنِ بعد وعند النومِ والنسيان
١٨. وبعدَ هذا فعقيب التلبية اغن بها فهْي الصلاة المغنية
١٩. واسْعَ بها في طلب الحاجاتِ ذاك لها من أحسن الأوقاتِ
٢٠. وادفعْ بها ضرَّ البلا والوهنِ وائت بها عند طنين الأذنِ
٢١. وائت بها في خُطبة النكاحِ وإن عطستَ فاتلها يا صاحِ

**٢٢. وهاتها عنـد الوضـوء مُعلـنـا وفي الذبــاحات فَــرادى وثنــى**

**٢٣. ومـنْ يـكُـنْ ذا فطنـةٍ منـتبــها إذا انبــرى كتــابةَ جـاء بـــها**

**٢٤. ومَـن يقـمْ من مجلـسٍ محـتفلِ صـلّى علــى خيرِ جمـيعِ الرسـلِ**

**٢٥. وإن دخـلتَ البـيتَ صـلِّ يا فتــى يكـــن لــك الفــوزُ هنــاك مُثـبَتا**

**وزاد العلامة يحيى بن أبى بكر بن محمد بن يحيى العامري الحرضي (المتوفَّى ٨٩٣هـ) :**

**٢٦. وإن تجــدْ هــذا النبــيَّ الطــاهرا آثَرَ فــي قلـبك مِـن كـل الــورى**

**٢٧. فاذكـرْه عنـد الـخدْر بـالـمـقالِ تــطـلــقُ كـالبـعير مـن عــقـالِ**

۞۞۞

# شـــرح الأبيـات

**١. الحمد لله العظيم القاهر ذي النعم البواطن الظواهر**

**٢. ثم الصلاة بعد والتسليمُ على نبيٍّ دينه قويمُ**

**٣. محمد الهادي صفيّ ربهِ وآله من بعده وصحبه**

بدأ الناظم - رحمه الله - بحمد الله عز وجل والثناء عليه سبحانه بما هو أهل له.

والبدء بحمد الله عز وجل أمرٌ درج عليه أهل العلم تأسياً بكتاب الله وتأسياً بالنبي ﷺ في خطبه ورسائله .

والحمد : قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : الحمد خبر بمحاسن المحمود مقرون بمحبته .[١]

وحمد الله نوعان باعتبار تعلقه بالله :

١- حمد لله على ما يستحقه بنفسه ويسميه بعضهم حمد لله على أسمائه الحسنى وصفاته العظيمة العليا .
٢- حمد لله على نعمه وآلائه التي لا تعد ولا تحصى وإحسانه لعبده .[٢]

والناظم رحمه الله جمع بين هذين النوعين إذ حمد لله على الأسماء والصفات، وحمد لله على الآلاء والنعم الظاهرة والباطنة.

ثم عطف الناظم – رحمه الله – الصلاة على النبي ﷺ على الحمد والثناء على الله جمعاً في صدر نظمه بين الحمد والصلاة على رسول الله ﷺ .

وصلاتنا على النبي المختار ﷺ هي كما قال ابن القيم في كتابه جلاء الأفهام : الطلب من الله ما أخبر به عن صلاته وصلاة ملائكته وهي الثناء عليه وإظهار لفضله وشرفه وإرادة تكريمه وتقريبه، فهي تتضمن الخبر والطلب .[٣]

والدعاء منا نحن صلاة عليه من وجهين :

أحدها : يتضمن ثناء المصلي عليه والإشادة بذكر فضله وشرفه .

والوجه الثاني : أن ذلك سمي منا صلاة لسؤالنا من الله أن يصلي عليه فصلاة الله عليه ثناء .

**٤. وبعد فاسمع إن تكن ذا ذهنِ ما قد نظمت قائلا مِن لسْن**

**٥. خذها بإتقان وفهمٍ ثاقبِ تظفرْ بنيل السُّؤل والمطالبِ**

فأرشد الناظم أن الفهم مقدم على الحفظ وهي الثمرة المرجوة ولكنها لا تتم إلا بالحفظ، فالحفظ وسيلة والفهم غاية .

وقال شيخ الإسلام : العلم له مبدأ وهو قوة العقل الذي هو الفهم والحفظ، وتمام وهو قوة المنطق الذي هو البيان والعبارة .

---

(٢) منهاج السنة ٤٠٤/٥
(٣) التحفة العراقية ٥٨
(٣) جلاء الأفهام ٢٦٢

وقال الحافظ الكبير أبو علي النيسابوري : الفهم عندنا أجل من الحفظ ، فالفهم يساعدك في توظيف العبارة وما ارتفع شأن القوم إلا بالفهم والاستنباط مع الحفظ طبعاً، وما ضل من ضل إلا بسبب قلة الفهم والفقه .

**٦. مواضعا فيها الصلاةُ تُستحبْ — على النبيِّ العربي المنتخَبْ**

**٧. وهْي ثلاثون ذكرن موضعا — وواحد في العد يتلوها معا**

وقد ذكر في هذا النظم واحد وثلاثون موضعاً للصلاة على النبي ﷺ .

وقد ذكر غيره أكثر من ذلك فقد ذكر ابن القيم في جلاء الأفهام ٤١ موضعاً .[١]

۞۞۞

(١) انظر جلاء الأفهام ٣٨٩

## ٨. بـعـد انـتهـا إجـابـةِ الـمـؤذنِ ..........................................

بدأ المؤلف – رحمه الله – في أول مواضع الصلاة على النبي ﷺ ، وهي بعد الانتهاء من إجابة المؤذن للصلاة .

لحديث عبدالله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما : أنه سمع النبي ﷺ يقول : (( **إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً** ))[١]

ولحديث : جابر بن عبدالله رضي الله عنه مرفوعاً : (( **من قال حين يسمع النداء : اللهم هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته ; حلت له شفاعتي يوم القيامة .** ))[٢] وفي زيادة جاءت في رواية البيهقي وثبتت في رواية (الكشميهني) لصحيح البخاري وهي : (( **إنك لا تخلف الميعاد** ))وقال الحفاظ : الصحيح شذوذها . وفي رواية (( **اللهم إني أسألك بحق هذه الدعوة** )) في أول الدعاء عند البيهقي[٣] وفيها ضعف، وفي رواية (( **الدرجة العالية الرفيعة في الجنة** )) وقال بن حجر : لا أصل لها في كتب الحديث والأثر .

ولحديث : سعد بن وقاص رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : (( **من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، رضيت بالله رباً وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا ، غفر له ذنبه** ))[٤]

ويرتب هذه الأحاديث كيف شاء.

**حكم الانصات عند سماع الأذان :-**

قال الجمهور : بالاستحباب وخالف في لك الحنفية والظاهرية وقالوا بالوجوب، وحكاه الطحاوي عن بعض السلف والأقرب قول الجمهور لما رواه الشافعي في الأم : قال ثعلبة بن أبي مالك : كان الصحابة يتحدثون يوم الجمعة وعمر جالس على المنبر فإذا سكت المؤذن قام عمر فلم يتكلم أحد.[٥]

فهذا دليل على عدم الوجوب .

## ٨. .......................................... وبـعـدَ ألـفــاظ الـقــنـوت الــمتــقنِ

ثم ذكر المؤلف الموضع الثاني على حسب ترتيبه وهو الصلاة على رسول الله ﷺ بعد القنوت .

والشاهد من حديث عبدالرحمن بن عبد القاري وهو يصف قنوت أبي بن كعب : ... ثم يصلي على النبي ﷺ ويدعوا للمسلمين بما استطاع من خير .[٦] وعن قتادة بن الحارث أن أبا حليمة معاذ كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت .[٧]

## ٩. وبــعــد إتـــمــامك لـلـتـشـهـدِ ..........................................

ثم ذكر الناظم الموضع الثالث وهو بعد إتمام التشهد في الصلاة .

(١) رواه مسلم ٣٨٤
(٢) رواه البخاري ٦١٤
(٣) البيهقي ١٧٩٠
(٤) مسلم ٣٨٦
(٥) الأم ١٧٥/١
(٦) رواه البخاري موقوفاً على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٢١١٠ وصحح اسناده الألباني .
(٧) صحيح ، فضل الصلاة على النبي ١٠٧

لِما روى ابن مسعود الأنصاري رضي الله عنه أنه قال : أتانا النبي ﷺ في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد أمرنا أن نصلي عليك يا نبي الله فكيف نصلي عليك؟ فسكت النبي ﷺ حتى تمنينا أنا لم نسأله فقال رسول الله ﷺ : ((**قولوا اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد**))(١)

استدل بهذا الحديث من قال بوجوب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد الأخير لقوله ﷺ : (( **قولوا اللهم صل على محمد..** )) وهذا أمر والأمر للوجوب وهذا قول الشافعي(٢) ورواية أحمد اختارها الخرقي(٣) وهو قول أبي عوانة حيث بوب بما يفيد الوجوب(٤) وهو اختيار ابن العربي(٥) ونصره ابن القيم(٦) والصنعاني(٧) ورجحه الالباني وابن باز .

والمشهور في مذهب الحنابلة أنها ركن(٨)

والقول الآخر : أنها لا تجب بل سنة وهو قول الإمام مالك وأبي حنيفة وأحمد في رواية وحكاه النووي عن الجمهور(٩) ، واختاره ابن المنذر(١٠) ، والشوكاني(١١)، وقالوا : لو كانت الصلاة على النبي ﷺ واجبة لعلمهم إياه ولم يتركهم حتى يسألوا عنها . وهو الأقرب لأن القاعدة تقول : (أن الأمر إذا جاء بعد سؤال فإنه يفيد الاستحباب).

وقال الشافعي : ظاهر الحديث يدل على مشروعية الصلاة أيضاً في التشهد الأول .(١٢) وهو الصحيح عند أصحابه كما صرح النووي(١٣) ، ورجحه الألباني وابن باز.(١٤)

خلافاً لقول الجمهور : أنه لا يشرع.(١٥)

والروايات التي ذكرت في السيادة أي ( سيد المرسلين ) ضعفها الألباني وضعف إسنادها ابن حجر وقال : وجرى السلف على الاتباع وترك الابتداع والعبادة توقيفية تؤخذ من دون زيادة ولا نقصان .(١٦)

**٩. ........................................ وعــنــد يأتــي ذكره في مشهَدِ**

ومن المواطن ذكر الرسول ﷺ في المشهد، أي : في كل موطن يجتمع فيه لذكر الله تعالى .

(١) مسلم ٤٠٥ والترمذي ٣٢٢٠ والنسائي ١٢٨٥
(٢) ١٤٠/١
(٣) المغني ٢٢٨/٢
(٤) ٢٢٥/١
(٥) أحكام القرآن ١٥٨٢/٣
(٦) جلاء الأفهام ١٨٠-٢٠١
(٧) سبل السلام ٣٢٤/٢
(٨) الإنصاف ١١٦/٢
(٩) شرح صحيح مسلم ٣٦٦/٤
(١٠) الأوسط ٢١٣/٣
(١١) نيل الأوطار ٣٢١/٢
(١٢) في الأم ١٤٠/١
(١٣) المجموع ٤٦٠/٣
(١٤) الفتاوى
(١٥) الإنصاف ٧٦/٢ ، الطحاوي ٢٦٢/١
(١٦) أبو عوانة في صحيحه ٣٢٤/٢ ، صفة الصلاة للألباني

لحديث : أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (( **إن لله سيارة من الملائكة إذا مروا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض اقعدوا فإذا دعا القوم أمّنوا على دعائهم فإذا صلوا على النبي ﷺ صلوا معهم حتى يفرغوا ثم يقول بعضهم لبعض : طوبى لهؤلاء يرجعون مغفور لهم** ))[1]

وللحديث : ((**من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشراً** ))[2]

وفي الترمذي مرفوعاً : (( **أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة** ))[3]

**اختلف العلماء في حكم الصلاة على النبي ﷺ عند ذكره في المجالس على أقوال :-**

فمنهم من قال بوجوب الصلاة عند ذكره كل مرة ولو تكرر الذكر في المجلس الواحد وإلى هذا ذهب الطحاوي والحليمي وابن بطة.

ومنهم من قال باستحباب الصلاة عند ذكره وعدم وجوبه .

والأظهر أنها تكون واجبة في المجلس مرة عند الذكر الأول وإن تكرر بعد فتكون الصلاة مستحبة.

وتصح الصلاة على النبي ﷺ بأي لفظ، وأفضل أنواعها الجمع بين الصلاة والتسليم لظاهر الآية، وأتم أنواعه الصلاة الإبراهيمية .[4]

### ١٠. واهتِفْ بها بين الصفا والمروةِ ........................................

ومن المواطن الصلاة على النبي ﷺ على الصفا والمروة .

لِما روى إسماعيل بن إسحاق القاضي بسنده عن نافع أن عمر رضي الله عنه كان يكبر على الصفا ثلاث ويقول : ( لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يدعو ويطيل الدعاء والقيام ثم يفعل على المروة نحو ذلك )[5] وعن وهب بن الأجدع عن عمر رضي الله عنه مثله.[6]

### ١٠. ........................................ مـنـافسـا فـيـهـا وبـعـد الـخـطـبـة

ومن المواضع أيضاً بعد الخطبة .

والدليل على مشروعيتها في الخطب ما رواه الإمام أحمد في المسند بسنده عن عون ابن أبي جحيفة قال : كان أبي من شُرط علي رضي الله عنه وكان تحت المنبر، فحدثني أنه صعد المنبر يعني علي رضي الله عنه، فحمد الله واثنى عليه وصلى على محمد ﷺ وقال : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر وقال : يجعل الله الخير حيث شاء .[7]

وقال ابن القيم : وقد كانت الصلاة على النبي ﷺ في الخطب أمراً مشهوراً معروفاً عند الصحابة رضي الله عنهم، أما وجوبها فيعتمد دليلاً يجب المصير إليه وإلى مثله .[8]

---

(١) وأصل الحديث في مسلم ٢٦٨٩ ، وهذا سياق مسلم بن إبراهيم الكشي عن أبي هريرة وعزاه له السخاوي في القول البديع ٢٤٣
(٢) سبق تخريجه
(٣) أخرجه الترمذي ٤٨٤
(٤) التفسير والبيان ١٩٩٧/٤
(٥) وقال الألباني موقوف منقطع
(٦) جلاء الأفهام ٢٩٢ وقال السخاوي : إسناده قوي
(٧) المسند ١٠٦/١
(٨) جلاء الأفهام ٢٨٦

اتفق العلماء على مشروعية الصلاة والسلام على النبي ﷺ في خطبة الجمعة .[١]

واختلفوا في الحكم :-

قال بعضهم : هي شرط لخطبة الجمعة فلا تصح الخطبة إلا بها ، وهو قول الشافعية [٢]، والحنابلة[٣] .

وقال بعضهم : هي مستحبة وهو قول الحنفية[٤]، وقول المالكية.[٥]

وقال بعضهم : أن الصلاة على النبي ﷺ في الخطبة واجبة، ولكنها ليست بشرط لصحة الخطبة وهو قول الحنابلة[٦]، واختارها شيخ الإسلام .[٧]

## ١١. وقـبـل مـا تَشـرع فـي الإقـامـةِ تـفـز بـهـا فـي مـوقـف الـقـيـامـةِ

والموضع السابع : الصلاة على النبي ﷺ قبل الشروع في الإقامة .

**وهل يستحب لمن أراد أن يقيم الصلاة أن يصلي على النبي ﷺ قبل أن يشرع في الإقامة؟ :-**

قال بذلك بعض متأخري فقهاء الشافعية فقرر زين الدين بن عبدالعزيز المليباري في كتابه فتح المعين[٨]، ونسبه للنووي في شرح الوسيط وجاء في إعانة الطالبين[٩] للسيد البكري الدمياطي قوله : وتسن الصلاة على النبي ﷺ قبلهما أي الأذان والإقامة .اهـ

ولكن نقل الشيخ علي الشبرا مُلسَّي من فقهاء الشافعية في حاشيته على نهاية المحتاج[١٠] عن بعضهم نفي نسبة القول للنووي وأنه سبق قلم وضع في شرح الوسيط والصحيح بعد الإقامة وليس قبل الإقامة.

ويمكن أن يستدل لهذا القول بحديث يرويه الطبراني في المعجم الوسيط [١١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة قال : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته الصلاة، رحمك الله . لكن في سنده راو اسمه عبدالله بن محمد المغيرة ضعيف جداً يروي المنكرات والموضوعات، جاء في ترجمته في لسان الميزان[١٢] قال أبو حاتم : ليس بالقوي . وقال أبو يونس منكر الحديث . وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه . وقال النسائي : روى عن الثوري ومالك بن مغول أحاديث كانا اتقى لله من أن يحدثا بها . وذكر العقيلي في الضعاف وقال : يحدث ما لا أصل له .اهـ

وحكم الألباني عليه بالوضع في السلسلة الضعيفة[١٣]، ثم قال : وهذا الحديث كأنه الأصل لهذه البدعة الفاشية التي رأيناها في حلب وإدلب وغيرها من بلاد الشمال وهي الصلاة والسلام على النبي ﷺ جهراً قبيل الإقامة، وهي كالبدعة الأخرى وهي الجهر بها عقب الأذان كما بينه العلماء المحققون ... على أن الظاهر من الحديث لو صح أن بلالاً كان يدخل على النبي ﷺ وهو في حجرته ليخبره بأنه يريد أن يقيم الصلاة حتى يخرج، أو لعله لا يسمع الإقامة فيخبره بها .اهـ

(١) المجموع ٣٨٣/٤
(٢) المجموع ٣٨٨/٤
(٣) الانصاف ٢٢١/٥
(٤) تبيين الحقائق ٦٨/٣
(٥) مواهب الجليل ٥٢٨/٢
(٦) الانصاف ٢٢١/٥
(٧) الفتاوى ٣٩٠/٢٢
(٨) ٢٨٠/١
(٩) ٢٨٠/١
(١٠) ٤٣٢/١
(١١) ٣٧٢/٨
(١٢) ٣٣٢/٣
(١٣) ٨٩١

فالصحيح أنه لا يستحب الصلاة على النبي ﷺ قبل الإقامة لعدم ثبوت ذلك عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه وهي إلى البدعة أقرب منها إلى السنة.

وقد أنكر المحققون من الشافعية هذا الفعل أيضاً منهم ابن حجر الهيثمي في الفتاوى الفقهية الكبرى .[١]

## ١٢. وليـلــة الجمــعة واليــوم مــعــا ..................................

وتستحب الصلاة على النبي ﷺ ليلة الجمعة ويومها .

فقد ورد في فضلها خمسة عشر حديث كلها معلولة وتتقوى بطرقها ، وهذا مسلك جمهور المحدثين .

فعن أوس بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : (( **إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خُلق آدم، وفيه قُبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة ; فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي** )) قالوا : يا رسول الله كيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرميت؟ (يعني : وقد بليت) قال : (( **إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء** )).[٢]

وعن الحسن رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (( **أكثروا علي الصلاة يوم الجمعة فإنها تعرض علي** ))[٣]

وروى مثله عن أبي مسعود الأنصاري عند البيهقي[٤]

ويقول ابن القيم : استحباب كثرة الصلاة على النبي ﷺ في يوم الجمعة وليلته لقوله ﷺ : ((**أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة وليلة الجمعة**)) ورسول الله سيد الأنام ويوم الجمعة سيد الأيام ، فالصلاة عليه في هذا اليوم لها مزية ليس لغيرها، مع حكمة أخرى وهي : أن كل خير نالته أمته في الدنيا والآخرة فإنها نالته على يده، فأعظم كريمة لهم يوم الجمعة، وهو يوم دخول منازل أهل الجنة ويوم المزيد وهو عيد لهم في الدنيا ويوم لا ترد فيه حوائجهم وعرفوا هذا اليوم بسببه فهذا من شكره وأداء القليل في حقه .[٥]

## ١٢. .................................. ومَــن دعــا جــاء بــهـا قبـلَ الدُّعا

## ١٣. وآخـــرًا فـــي ســـائــر الــدعــاءِ ..................................

وفي هذا الموضع ذكر الصلاة على النبي ﷺ عند الدعاء .

لحديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال : سمع رسول ﷺ رجلاً يدعو في صلاة لم يحمد الله ولم يصل على النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ : (( **عجل هذا** )) ثم دعاه فقال له أو لغيره : (( **إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بما شاء** ))[٦]

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء، حتى تصلي على نبيك .[٧]

وحكمه : اتفق العلماء على مشروعيته في هذا الموضع رحمهم الله، واستدلوا بدعاء الفاتحة : (الحمد لله رب العالمين ۞ الرحمن الرحيم ) ، وحديث فضالة بن عبيد السابق .[٨]

---

(١) ١٢٩/١
(٢) أخرجه أحمد ٨/٤ وأصله في السنن ، وصحح اسناده شعيب الأرنؤوط، والألباني .
(٣) وصحح اسناده الألباني
(٤) شعب الإيمان ٣٠٣٠ وصححه الألباني
(٥) زاد المعاد ١٥١/١
(٦) اخرجة أحمد في المسند ١٧/٦ وأهل السنن، وقال عنه الترمذي : حسن صحيح، وأخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي .
(٧) أخرجه الترمذي ٣٥٦/٢ ، وقال عنه أحمد شاكر بهامشه : هذا موقوف بحكم المرفوع ، وحسنه الألباني .
(٨) حكاه النووي في الأذكار ١٢٢ ، وابن حجر في الفتح ١٥٣/١٢

## ١٣. ........................................ والـطـرفـين الصـبـح والـمسـاءِ

وفي هذا الموطن ذكر الناظم رحمه الله الصلاة على رسول الله ﷺ في أذكار الصباح والمساء .

وقد ورد في حديث لأبي الدرداء عن رسول الله ﷺ وقال : (( **من صلى علي حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي يوم القيامة** )) قال الحافظ العراقي : فيه انقطاع .[١] وقال السخاوي : رواه الطبراني بإسنادين أحدها جيد ولكن فيه انقطاع لأن خالد بن معدان لم يسمع من أبي الدرداء.[٢] وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة.[٣]

**تنبيه مهم** : لقد حسن الألباني الحديث في صحيح الجامع [٤] ثم تراجع عن ذلك وضعفه، وذكر الشيخ سبب تحسينه لهذا الحديث، هو وجود تحريف في نسخة (جلاء الأفهام ) التي اعتمد عليها .

ولقد ذكر مؤلف كتاب حصن المسلم هذا الحديث في أذكار الصباح والمساء واعتمد في تصحيحه على الهيثمي وتحسين الألباني له وقد تقدم أن الحديث معل بالانقطاع وتبين تراجع الألباني عن تحسينه.

والحديث الآخر : قوله ﷺ (( **من صلى علي مساءً غفر له قبل أن يصبح، ومن صلى علي صباحاً غفر له قبل أن يمسي** )). هذا الحديث حقيقة لم أجد له إسناداً وقال السخاوي لم أقف على أصله .[٥]

والحديث الآخر : عن بكر بن عبدالله المزني عن النبي ﷺ قال : (( **من صلى علي عشراً من أول النهار ، وعشراً من آخره نالته شفاعتي يوم القيامة** )) قال السخاوي إسناده ضعيف لأنه مرسل وبكر المزني تابعي .[٦]

## ١٤. ومـن يـريـد النّــولَ والمـفــازةْ صـــلى إذا صـــلى عــلى الجنازةْ

ومن مواطن الصلاة على النبي ﷺ في الجنازة بعد التكبيرة الثانية .

لا خلاف في مشروعيتها، واختلف العلماء في حكمها وصحة من صلى بدونها :-

قال الشافعي وأحمد في المشهور عنهما أنها واجبة ولا تصح الصلاة إلا بها ، ورواه البيهقي عن عبادة بن الصامت وغيره من الصحابة .

وقال أبو حنيفة ومالك تستحب وهو وجه لأصحاب الشافعي ولأحمد .

والدليل على مشروعيتها في الصلاة : ما روي الشافعي بسنده عن الزهري قال أخبرني أمامة بن سهل أنه أخبره رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الأمام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سراً في نفسه، ثم يصلي على النبي ﷺ ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات، لا يقرأ في شيء منهن ثم يسلم سراً في نفسه .[٧]

---

(١) المغني ٣٣٨/١
(٢) القول البديع ١٧٩
(٣) السلسة الضعيفة ٥٧٨٨
(٤) صحيح الجامع ٦٣٥٧
(٥) القول البديع ٣١٣
(٦) القول البديع ١٨٠
(٧) الأم ٢٣٩/١ ، البيهقي في السنن الكبرى ٣٩/٤، وصحح إسناده الألباني

وقال صاحب المغني[١] : يروى عن ابن عباس أنه صلى على جنازة بمكة فكبر ثم قرأ وجهر وصلى على النبي ﷺ ثم دعا لصاحبه فأحسن ثم انصرف، وقال : هكذا ينبغي أن تكون الصلاة على الجنازة .

وروى مثله عن أبي هريرة في الموطأ[٢]، وقال الألباني إسناده موقوف صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البيهقي في السنن .[٣]

ويقول الألباني في تلخيص أحكام الجنائز : وأما صيغة الصلاة على النبي ﷺ في الجنازة فلم أقف عليها في شيء من الأحاديث الصحيحة، فالظاهر أن الجنازة ليس لها صيغة خاصة بها بل يؤتى فيها من الصيغ الثابتة في التشهد في الصلاة المكتوبة . اهـ

## ١٥. وصـل - يا صـاح – علـى محـمدِ عنـد الـخروج أو دخـول المـسجد

ومن مواطن الصلاة على النبي ﷺ عند دخول المسجد وعند الخروج منه .

لما في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (( **إذا دخل المسجد فليسلم على النبي ﷺ وليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل اللهم أجرني من الشيطان الرجيم** ))[٤]

وعن فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى بنت رسول الله ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال : ((**رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك** ))، وإذا خرج صلى على محمد وسلم وقال : ((**رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك** )).[٥] وله شاهد من حديث أبي حميد وأبي أسيد الأنصاري .[٦]

وهو عند مسلم بلفظ : (( **إذا دخل المسجد فليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل : اللهم افتح لي أبواب فضلك** )) . وهو عند أحمد بهذا اللفظ [٧] . وهو صحيح .

قال شيخ الإسلام : والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ عند دخول المسجد مأثور عنه ﷺ وعن غير واحد من الصحابة والتابعين .اهـ[٨]

وقال القاضي عياض : ومن مواطن الصلاة على رسول الله ﷺ عند دخول المسجد وذكر عدداً من الآثار عن بعض الأئمة .[٩]

## ١٦. وارفـع بهـا سـمعا أتـمَّ السـمعِ عند دخول السـوق بـين الجَـمْعِ

ومن المواطن الصلاة على النبي ﷺ إذا خرج إلى السوق أو إلى دعوة أو نحوها.

---

(١) ٤٨٦/٢
(٢) ١٥١
(٣) السنن ٤٠/٤
(٤) ابن خزيمة ٤٥٢، وابن حبان ٣٢١
(٥) أخرجه أحمد ٢٧٢/٦
(٦) الترمذي ١٢١/٢
(٧) أخرجه أبو داود ٣١٧/١
(٨) ٤٢٥/٥
(٩) الشفا ٦٣٧/٢

قال ابن أبي حاتم عن أبي وائل قال : ما رأيت عبدالله جلس في مأدبة ولا جنازة ولا غير ذلك فيقوم حتى يحمد الله ويثني عليه ويصلي على النبي ﷺ ويدعو بدعوات، وإن كان يخرج إلى السوق فيأتي أغفلها مكاناً فيجلس فيحمد الله ويصلي على النبي ﷺ ويدعو بدعوات .(١)

## ١٧. وائت بها في ختمة القرآنِ ........................................

وفي هذا الموضع ذكر الناظم الصلاة على النبي ﷺ عند ختم القرآن .

وتُطلب الصلاة على النبي ﷺ عند ختم القرآن الكريم لأنه موضع دعاء.

لما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعاء .(٢)

وعن مجاهد رحمه الله : أنه بعث إلى رجل فقال إنما دعوناك إن أردنا أن نختم القرآن وأنه بلغنا ان الدعاء يستجاب عند ختم القرآن ، قال فدعونا بدعوات. وعنه قال : كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون : تتنزل الرحمة .(٣)

واستحب الجمهور ومتأخري المالكية الدعاء عند ختم القرآن(٤)، ورجح هذا القول شيخ الإسلام وتلميذه بن القيم .(٥)

وخالف مالك وقال : ليس من عمل أهل المدينة .(٦)

## ١٧. ........................................ بعد وعند النومِ والنسيان

في هذا الموضع ذكر الناظم الصلاة على النبي ﷺ عند إرادة النوم .

عن أبي قِرصافة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ : (( **يقول من آوى إلى فراشه ثم قرأ : ( تبارك الذي بيده الملك)، ثم قال : اللهم رب الحل والحرم ورب الركن والمقام ورب المشعر الحرام بحق كل آية أنزلتها في شهر رمضان بلغ روح محمد ﷺ تحية وسلاماً، أربع مرات وكل الله به ملكين حتى يأتيا محمد ﷺ فيقولان له : إن فلان يقرأ عليك السلام ورحمة الله، فأقول : على فلان بن فلان مني السلام ورحمة الله وبركاته** )).

قال الحافظ السخاوي وممن رواه الديلمي في مسنده الفردوس وكذا الضياء في المختاره وقال : لا أعرف هذا الحديث إلا بهذا الطريق وقال ابن القيم : إنه معروف من قول أبي جعفر وإنه أشبه .

ومن المواضع التي ذكرها الناظم الصلاة على النبي ﷺ عند النسيان .

لما روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (( **إذا نسيتم شيئاً فصلوا علي تذكروه إن شاء الله** ))

قال الحافظ أبو موسى : وقد ذكرناه من غير هذا الطريق في كتاب الحفظ والنسيان وذكره بن القيم في جلاء الأفهام .(٧)

وللحديث : شاهد عن عثمان بن أبي حرب فقد رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة .(٨)

---

(١) أخرجه ابين أبي حاتم وابن أبي شيبة ١٠٣/٦ ، قال السخاوي في القول البديع ٢١٨ : واسناده جيد ووقع في أوله المطبوع . وقال ابي حازم : وهو خطأ. جلاء الأفهام ٤٧٢

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ٣٤٧٤ ، وأورده الهيثمي في المجمع وقال عنه النووي في الأذكار : رواه بن أبي داوود بإسنادين صحيحين ١١٠ . وقال عنه بن حجر في نتائج الأفكار ١٧٣/٣ : هذا موقوف صحيح .

(٣) قال عنه النووي : في صحيح الأذكار ١١١ : صحيح الإسناد . وقال بن حجر في نتائج الأفكار ١٧٦/٣ : هذا موقوف صحيح الإسناد .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٢٥/١

(٥) الفتاوى ٣٢١/٢٤

(٦) الحوادث والبدع ٤٤

(٧) ٢٣٩

(٨) ١٤١

وللحديث : شاهد موقوف يقويه المعنى على أبي هريرة أخرجه ابن بشكوال والسخاوي في القول البديع .[١]

والملخص أن الأحاديث والآثار الواردة جاءت بأسانيد مختلفة بعضها شديد الضعف وبعضها أحسن حالاً، كحديث أنس بن مالك رضي الله عنه إضافة إلى الخبر الموقوف وهي مندرجة تحت أصل عام وأقصد الآية : ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾[٢]

**١٨. وبعدَ هـــذا فعـــقيب التلـــبية اغن بهـــا فـهْي الصلاة المغنية**

ومن المواضع الصلاة على رسول الله ﷺ عقيب التلبية في المناسك.
لحديث : رواه الدارقطني والشافعي وإسماعيل القاضي عن القاسم بن محمد وهو بن أبي بكر رضي الله عنه قال : كان على عهد الصحابة يستحب للرجل إذا فرغ من التلبية أن يصلي على النبي ﷺ .[٣]

**١٩. واسْـــعَ بها في طلب الحاجـــاتِ ذاك لها من أحســـن الأوقـــاتِ**

ومن المواضع التي ذكرها الناظم في أرجوزته : الصلاة على النبي ﷺ في دعاء الحاجة.

فعن عبد الله بن أبي أوفى قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : (( **من كان له إلى الله عز وجل حاجة أو إلى أحد من بني آدم، فليتوضأ وليحسن وضوءه وليصلِّ ركعتين، ثم ليثني على الله عز وجل وليصلِّ على النبي ﷺ، ثم ليقل : لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله سبحان الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين ، أسألك بموجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والغنيمة من كل بر، والسلامة من كل ذنب، لا تدع لي ذنباً إلا غفرته، ولا هماً إلا فرجته، ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين** )).[٤]

وله شاهد من حديث أنس عند الديلمي في مسنده، وضعفه أبو القاسم في ترغيبه .

**٢٠. وادفعْ بهـا ضـــرَّ البلا والـوهنِ وائـــت بهــــا عند طنيـن الأذنِ**

وفي هذا الموضع ذكر الناظم أنك تصلي على النبي ﷺ عند طنين الأذن .

لحديث : (( **إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني** ))[٥]

وفي رواية بعضهم (( **إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني وليصل علي وليقل ذكر الله من ذكرني بخير** ))[٦]

وقال أبو جعفر العقيلي : إنه ليس له أصل . تعقيباً على تصحيح ابن خزيمة ، بل تعجب منه .

وقال ابن حجر الهيثمي في الدر المنضود : سنده ضعيف.

ولا يعني إيراد ابن خزيمة لهذا الحديث أنه يصححه .

(١) ٤٣٧
(٢) الكهف ٢٤
(٣) القول البديع
(٤) قال في القول البديع : أخرجه الترمذي وابن ماجه والطبراني وعبدالرزاق، وكما أورده ابن القيم في جلاء الأفهام معزواً إلى الطبراني بإسناده وروايته .
(٥) قال ابن علان في الفتوحات الربانية شرح الأذكار للنووي : سنده ضعيف ١٩٨/٦
(٦) وهي رواية ابن السني

**٢١. وائـت بـها في خُطـــبة النـــكاحِ ......................................**

ومن مواطن الصلاة على النبي ﷺ التي ذكرها الناظم عند خطبة الرجل المراءة في النكاح .

قال إسحاق بن أبي زياد عن جويبر عن الضحاك عن بن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا٥٦﴾[١] قال : بمعنى أن الله يثني على نبيكم ﷺ ويغفر له، وأمر الملائكة بالاستغفار له، أثنوا عليه في صلاتكم وفي مساجدكم وفي كل موطن وفي خطبة النساء فلا تنسوه.[٢]

**٢١. ...................................... وإن عطـــستَ فاتلـــها يا صـاحِ**

وفي هذا الموضع ذكر الناظم أنه يصلي على رسول الله ﷺ عند العطاس.

لحديث : عن نافع أن رجلاً عطس إلى جانب ابن عمر رضي الله عنهما فقال : الحمد لله والسلام على رسول الله ، قال ابن عمر : وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله وليس هكذا علمنا أن نقول الحمد لله على كل حال .

وقال الطبراني : لم يروه عن سعيد إلا الوليد تفرد به سهل . وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد الربيع .

وقال أبو موسى المديني : وروي عن نافع أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما خلاف ذلك، قال : عطس رجل عند ابن عمر فحمد الله فقال له ابن عمر : لقد بخلت! هلّا حيث حمدت الله تعالى صليت على النبي ﷺ . [٣]

فذهب إلى هذا جماعة منهم : أبو موسى المديني وغيره ، ونازعهم آخرون وقالوا لا تستحب الصلاة على النبي ﷺ عند العطاس وإنما هو موضع حمد لله وحده ولم يشرع النبي ﷺ إلا الحمد لله تعالى، والصلاة على رسول الله ﷺ وإن كانت من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله، فكل ذكر موطن يخصه لا يقوم غيره مقامه فيه .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله : إن من المقرر عند العلماء أنه لا يجوز التقرب إلى الله بما لم يشرعه الله، ولو كان أصله مشروعاً كالأذان مثلاً لصلاة العيدين، وكالصلاة التي تسمى بصلاة الرغائب، وكالصلاة على النبي ﷺ عند العطاس، ومن البائع عند عرضه بضاعته لزبون، ونحو ذلك كثير جداً .[٤]

**٢٢. وهاتها عنـد الوضـوء مُعلـنـا ......................................**

ومن المواطن الصلاة على النبي ﷺ بعد الفراغ من الوضوء .

لقوله ﷺ : (( **إذا فرغ أحدكم من طهوره فليقل : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد عبده ورسوله ، ثم ليصلِّ علي فإذا قال ذلك فتحت له أبواب الرحمة** )) .

وهذا حديث مشهور له طرق : عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٥] وعقبة بن عامر وثوبان وأنس رضي الله عنهم، ليس في شيء منها ذكر الصلاة إلا في هذه الرواية، وهي رواية ضعيفة.

---

(١) الأحزاب ٥٦
(٢) قال السخاوي في القول البديع ٢١٦ : أخرجه إسماعيل القاضي بسند ضعيف .
(٣) أخرجه البيهقي ٩٣٢٥/٧ ، القول البديع ٢٢٥ وقال : إسناده ضعيف .
(٤) الفتاوى ٦٣١/١١
(٥) مسلم ٢٣٤

## ٢٢. ................................ وفي الذبـــاحات فَــرادى وثنــى

ومن مواطن الصلاة عليه ﷺ عند الذبيحة .

وقد اختلف في هذه المسألة فاستحبها الشافعي رحمه الله قال : والتسمية على الذبيحة (باسم الله) فإن زاد بعد ذلك شيئاً من ذكر الله تعالى فالزيادة خير ولا أكره مع تسميته على الذبيحة أن يقول ( صلى الله على رسول الله ) بل أحبه له، وأحب له أن يكثر الصلاة عليه لأنه ذكر لله، والصلاة عليه إيمان بالله وعبادة يؤجر عليها، وقد ذكر عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه أنه كان مع النبي ﷺ فتقدمه النبي ﷺ فتبعه فوجده عبدالرحمن ساجداً فوقف ينتظره فأطال ثم رفع فقال عبدالرحمن : لقد خشيت أن يكون الله قبض روحك في سجودك، فقال ﷺ : (( **يا عبدالرحمن إني لما كنت حيثُ رأيت، لقيني جبريل عليه السلام فأخبرني من الله أنه قال : من صلى عليك صليت عليه، فسجدت لله شاكراً** ))[١]

وكره أبي حنيفة الصلاة على رسول الله ﷺ في هذا الموضع .[٢]

واختلف أصحاب أحمد : فكرهها القاضي وأصحابه[٣] وذكر الكراهة أبو الخطاب، وقال ابن شاقلا تستحب كقول الشافعي[٤] ، وذكر المرداوي في الإنصاف[٥] : أن الصحيح من المذهب عدم استحباب قرن الصلاة على النبي ﷺ مع التسمية عند الذبح واحتجوا بالكراهة بالأثر: روى أبو محمد الخلال بإسناده عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ أنه قال : (( **موطنان لا حظ لي فيها، عند العطاس والذبح** ))[٦]

## ٢٣. ومـنْ يـكُـنْ ذا فطنـةٍ منتبـــهـا إذا انبـــرى كتـــابةً جـاء بـــهـا

ومن المواطن التي ذكرها الناظم الصلاة على النبي ﷺ عند كتابة اسمه ﷺ .

لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (( **من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب** ))[٧]

وقال سفيان الثوري : لو لم يكن لصاحب الحديث فائدة إلا الصلاة على رسول الله ﷺ فإنه يصلي عليه ما دام في ذلك الكتاب .[٨]

وقال ابن سنان : سمعت عباساً العنبري وعلي بن المديني يقولان : ما تركنا الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حديث حتى نرجع إليه .

والصلاة على رسول الله ﷺ عند الكتابة مشروعة ومرغب فيها وتركها من الجفاء والتقصير، والعلماء كرهوا إفراد السلام عليه دون الصلاة ، وصرح بهذا ابن الصلاح وقال السيوطي : وينبغي أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ، ولا يسأم من تكرار ذلك، ومن غفل عن ذلك فقد حرم حظاً عظيماً .

---

(١) المسند ١٩١/١ وحسنه الألباني بمجموع طرقه.
(٢) ذكره صاحب المحيط ٤٦٤/٦
(٣) المغني ٥٤١/٨
(٤) المبدع ٢٢٣/١
(٥) الإنصاف ٤٠٢/١٠
(٦) السخاوي القول البديع ٢١٥
(٧) أخرجه الطبراني في الأوسط وغيره ١٨٥٦/٢ ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٢٢٨/١ ، وقال ابن كثير في التفسير : وليس هذا الحديث بصحيح من وجوه كثيرة .
(٨) أخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث ٣٦ بسنده إلى الثوري .

**٢٤. ومَـن يقـمْ من مجلـسٍ محـتفلِ          صـلّى علـى خيرِ جمـيعِ الرسلِ**

وذكر الناظم في هذا الموطن الصلاة على رسول الله ﷺ في القيام من المجلس .
لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (( **ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا فيه ربهم ولم يصلوا على نبيهم ﷺ، إلا كان تِرَة عليهم يوم القيامة، فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم** ))[١]
قال المناوي في فيض القدير : فيتأكد ذكر الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ عند إرادة القيام من المجلس وتحصل السنة في الذكر والصلاة بأي لفظ كان لكن الأكمل في الذكر ( سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا الله أستغفرك وأتوب إليك ) .[٢]

**٢٥. وإن دخـلـتَ البـيتَ صلِّ يا فتـى          يكـــن لـك الفـوزُ هنــاك مُثْـبَتا**

وذكر الناظم في هذا الموضع الصلاة على النبي ﷺ عند دخول المنزل .
لحديث : سهل بن سعد رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فشكا إليه الفقر وضيق العيش أو المعاش، فقال له رسول الله ﷺ : (( **إذا دخلت منزلك فسلم إن كان فيه أحد أو لم يمكن فيه أحد، ثم سلم علي وأقرأ ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مرة واحده** )) ففعل الرجل فأدر الله عليه الرزق حتى أفاض على جيرانه وقرائبه .[٣]

**وزاد العلامة يحيى بن أبى بكر بن محمد بن يحيى العامري الحرضي (المتوفَّى ٨٩٣هـ) :**

**٢٦. وإن تجــدْ هـذا النبــيَّ الطــاهرا          آثَرَ فــي قلــبك مِــن كــل الــورى**

**٢٧. فاذكـرْه عنـد الـخدْر بـالـمـقالِ          تـطـلـقُ كـالبـعير مـن عــقـالِ**

وفي هذا الموطن ذكر الناظم رحمه الله الصلاة على رسول الله ﷺ عند خِدرت رِجل الرجل .

وقد ذكر البخاري في الأدب المفرد عن عبدالرحمن بن سعد قال : خدرت رجل ابن عمر فقال له رجل : اذكر أحب الناس إليك فقال : يا محمد .[٤] وقال في رواية : فكأنما نشط من عقال .[٥]

**فائدة** : وهذا الأمر لا تُدخله العرب في الاستغاثة وطلب الغوث، وإنما تدخله في باب تذكر المحبوب وندب الحال، وهو مشهور ومعروف في قصصهم وأشعارهم، وكذا فعل ابن عمر رضي الله عنهما أراد تجربة ذلك بما أرشده عبدالرحمن بن سعد، وإنما تذكر محبوبه وهو النبي ﷺ فهاجت نفسه وجرى الدم، وهي حالة طبيعية عندما يخدر الدم ، فيحتاج إلى صدمة لكي يعود إلى حاله، كما يذكر أهل التجربة والخبرة .[٦]

وهذا والله أعلم .

---

(١) أخرجه الترمذي ٣٣٨٠ وقال : حسن صحيح ، والحاكم في المستدرك ، وصححه الألباني في صحيحه ٥٦٠٧
(٢) صححه الألباني ١١٩/١
(٣) قال السخاوي في القول البديع ١٣٥ : رواه أبو موسى المديني بسند ضعيف .
(٤) شرح الأدب المفرد للشيخ السعد وقال إسناده حسن .
(٥) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ١٧٠
(٦) شرح الأدب المفرد السعد ٦٤٦